



جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم الشريعة الإسلامية

حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية (دراسة مقارنة)

بما ورد في قوانين الأحوال الشخصية وقانون الطفل
(القانون رقم "١٢" لسنة ١٩٩٦م)

رسالة لنيل درجة دكتوراه في الحقوق

مقدمة من

وفاء إبراهيم محمد الديب

لجنة الحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/ يوسف قاسم

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة القاهرة
(رئيساً)

الأستاذ الدكتور/ محمود بلال مهران

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة القاهرة
(مشرفاً وعضواً)

الأستاذ الدكتور/ محمد عبد المنعم حبشي

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة عين شمس
(عضواً)

١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

”وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنِ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا
اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ“

سورة هود (من الآية ١٨)



إهداء

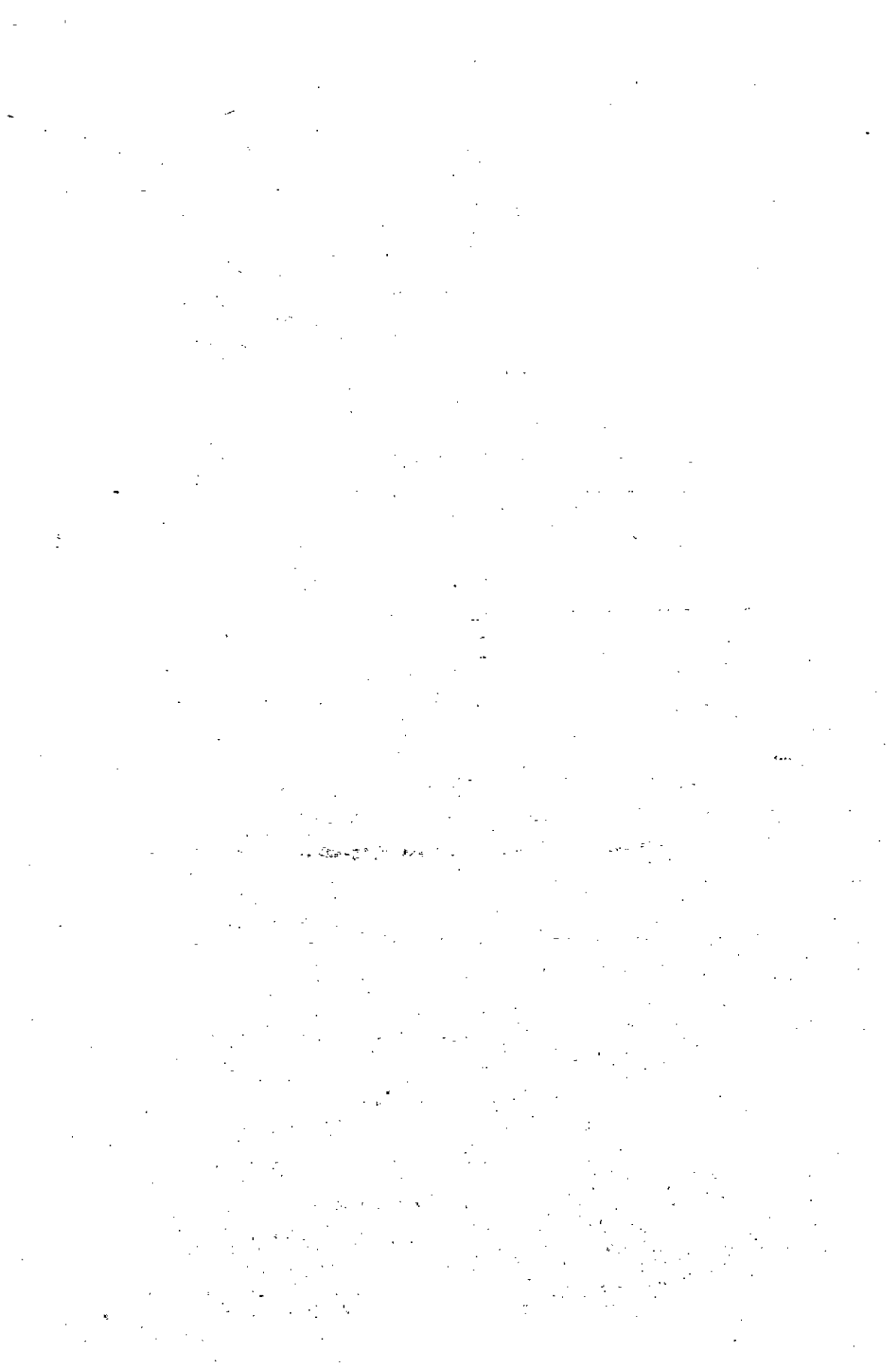
إلى روح والدتي الحبيبة رحمها الله نبع الحب والعطاء

إلى والدي الحبيب أطال الله في عمره

إلى أخوتي الأحباء أبقاهم الله في عوني

إلى زوجي الحبيب دام الله في صحته

أهدي هذا البحث المتواضع



شكر وتقدير

بعد السجود لله شكراً والصلاة والسلام على رسوله الكريم سيدنا محمد ﷺ أرى لزاماً عليّ أن أوفي صاحب الحق حقه وذا الفضل فضله ، أتقدم بخالص الشكر وعظيم العرفان والتقدير إلى أستاذي العالم الجليل ، فضيلة الأستاذ الدكتور / محمود بلال مهران أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة القاهرة على تكممه بقبول الإشراف على هذه الرسالة وعلى توجيهاته وإرشاداته وعلى ما أولاني من رعاية وكرس لي وقته رغم كثرة أعماله فأليه يرجع كل فضل في هذا البحث توجيهها وإرشاداً وتحقيقاً للحق ، وقصداً للصواب ، فجزاه الله تعالى عنا وعن العلم والعلماء كل جزاء وأمه في عمره الكثير والكثير لينتفع من العلم وطالب العلم وأن يبارك له في وقته ، وأن يديم النفع عليه وأن يسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة ويضيء به طريق الحق والعلم أمام المجاهدين لرفعة الإسلام والمسلمين .

فإن كنت قد وفقت في بعض الشيء ، فشكراً لله على توفيقه وشكراً للأستاذ أ.د. / محمود بلال مهران على توجيهه وإرشاده وإشرافه وإن لم أكن قد وفقت ، أو أصابني شيء من التقصير ، فأنا بشر وكل بني آدم خطأ وخير الخطائين التوابون .

وأسأل الله على أن يجعل هذا العمل وكل عمل خالصاً لوجهه الكريم والحمد لله رب العالمين أولاً وآخرًا ومنه نستمد العون والتوفيق ، وصلى الله على أشرف المرسلين سيدنا محمد ﷺ المعلم الأول الذي قال إنما أنا رحمة مهداة للبشر ، ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير .

كما أتوجه بخالص شكري وامتناني إلى فضيلة العالمين الجليلين :

الأستاذ الدكتور / يوسف قاسم أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة القاهرة (رئيساً)

الأستاذ الدكتور / محمد عبد المنعم حبشي أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة عين شمس (عضواً)

لقبولهما الاشتراك في لجنة الحكم على هذه الرسالة رغم إنشغالهما وكثرة أعبائهما العلمية ، حفظهما الله ونفعنا بعلمهما .

الباحثة

مُقَلَّمَةٌ

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونستعين به فهو خير عون ، وأصلي وأسلم علي خير خلقه وخاتم أنبيائه إمام الأنبياء وسيد الحكماء والعلماء سيدنا محمد بن عبد الله النبي الأمي الذي أدبه ربه، فكان أفصح العرب قاطبة، ورباه وراقبه فكان النموذج الأمثل للإنسانية جمعاء في التربية وحسن الخلق، وعلي آله الطاهرين وصحابته المجاهدين وكل من سار علي نهجه وترسم خطاه إلي يوم الدين.

وبعد:

إن الطفولة هي أولى مدارج الحياة، وأولي خطاها نحو التكامل والتسامي وهي مرحلة التكوين والتقويم، وفيها يتم إعداد الطفل لمستقبل مراحل عمره التالية بإدراك قوي وعقلية أنضج، وبمعلومات أوضح.

فالطفولة هي نبت الحياة ودرة الوجود ومعبر البشرية الذي تعبر عليه من جيل إلي آخر، في مراحل متصلة من عمر الزمن المديد، والذي لا تنتهي حلقاتها ولا تنقطع اتصالاتها حتى يأذن الله بانتهاء الحياة.

فإن أطفال اليوم هم رجال المستقبل، وهم معقد الآمال في كل المجتمعات، وهؤلاء الأطفال يمثلون في كل مجتمع عدة مستقبلة وأمله في غد مشرق.

ولذلك أصبح الطفل الشغل الشاغل للدول المتحضرة؛ فقد أدركت من خلال الأبحاث والتجارب العديدة أنه العامل الأساسي في تطورها وازدهارها وقوتها في السنوات المقبلة ، كما أن مصيرها علي المدى البعيد يرتبط كل الارتباط بأطفالها.

وقد ركزت المجتمعات المتحضرة والمتقدمة في العالم علي تعليم الأطفال وتربيتهم في جميع المجالات الثقافية والاجتماعية والصحية والنفسية، ومن ثم كانت تربية كل طفل من أول الواجبات التي تعني بها هذه المجتمعات بل هي أولى المسؤوليات التي تقع علي كل أسرة ودولة في آن واحد، وأصبح الاهتمام بمشكلات الأطفال وقضاياهم في المجتمعات الحديثة العنصر الأساسي في أي حوار حول مستقبل الإنسان وتقدمه.

ومع تصاعد حركة حقوق الإنسان بدأ التركيز علي حماية الطوائف الإنسانية الأكثر ضعفاً، والأكثر حاجة للحماية والرعاية، ومن بينها الأطفال

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
٤	الباعث على اختيار الموضوع
٥	المنهج العلمي للبحث
٦	خطة البحث
٧	المقدمة

الباب الأول

في اهتمام الإسلام بالأسرة وتحديد مفهوم الطفولة

الفصل الأول

في اهتمام الأسرة بالأسرة

٩	تمهيد وتقسيم
١١	المبحث الأول: في حكمة تشريع الزواج
١٣	المبحث الثاني: الأسس التي يتم على أساسها اختيار الزوج
١٣	المطلب الأول: في الأسس التي يتم على أساسها اختيار الزوجة
١٥	المطلب الثاني: في الأسس التي يتم عليها اختيار الزوج في الإسلام
١٧	المبحث الثالث: في الحقوق الزوجية
١٦	أولاً: في حقوق الزوج على الزوجة
١٦	١- حق القوامة والتوجيه
٢٠	٢- حق الطاعة
٢٢	٣- القرار في بيت الزوجية

٢٣	٤- حق الإصلاح والتأديب
٢٧	ثانياً: حقوق الزوجة على الزوج
٢٧	١- حق المعاشرة بالمعروف
٢٩	٢- حق العدل إذا كان الرجل متزوجاً بأكثر من زوجة
٣١	٣- المهر
٣١	٤- النفقة

الفصل الثاني

في اهتمام الأسرة بالجنين

٣٢	تمهيد وتقسيم
٣٥	المبحث الأول: في رعاية الإسلام للجنين
٣٥	المطلب الأول: تعريف الجنين لغة وشرعاً
٣٧	المطلب الثاني: أطوار الجنين في القرآن الكريم والسنة
٣٧	أولاً: أطوار الجنين في القرآن الكريم
٣٩	ثانياً: أطوار الجنين في السنة
٤٠	المطلب الثالث: مدى أهلية الجنين
٤١	المطلب الرابع: تسمية السقط وغسله والصلاة عليه ...
٤٦	الخلاصة
٤٧	المبحث الثاني: في رعاية الإسلام للحامل
٤٧	المطلب الأول: في تأخير العقوبة على الحامل
٥١	المطلب الثاني: في وجوب الإنفاق على الحامل
٥٧	المطلب الثالث: في الترخيص للحامل والمرضع في الإفطار

في آداب الشريعة الإسلامية في استقبال المولود

- المبحث الأول: في فرحة الآباء عند استقبال المولود
ومساواتهم بين الذكر والأنثى ٦٢
- المبحث الثاني: في استحباب التأذين في آذن المولود
اليمنى والإقامة في أذنه اليسرى ٦٦
- المبحث الثالث: في استحباب تحنيك المولود والدعاء له
بالبركة ٦٩
- المبحث الرابع: في تسمية المولود بالاسم الحسن ٧٤
- المبحث الخامس: في استحباب حلق شعر المولود ٧٨
- المبحث السادس: في ختان المولود ٧٩
- المبحث السابع: في عقيقة المولود ٨٧
- الفصل الرابع

في تحديد مفهوم الطفولة

- المبحث الأول: الطفل لغة وشرعاً وقانوناً ٩٥
- الطفل في اللغة ٩٥
- الطفل شرعاً ٩٦
- تعريف الطفل قانوناً ٩٨
- تعريف الطفل علمياً ٩٨
- تعريف الطفل في النظام القانوني المصري ١٠٥
- تعريف الطفل في إعلان الحقوق والمواثيق الدولية .. ١٠٧
- التعريف القانوني لمرحلة الطفولة ١٠٧
- المبحث الثاني: في الطفل قبل البلوغ ١١٠
- المطلب الأول: في الطفولة دور عدم التمييز ١١٠

١١٠	دور عدم التمييز
١١٣	بيان الأهلية
١١٤	أهلية الوجوب
١١٤	أهلية الأداء
١١٥	الأهلية في القانون والفقه
١١٥	في القانون
١١٦	في الفقه الإسلامي
١١٧	عدم التمييز في الفقه الإسلامي
١٢١	المطلب الثاني: في الطفولة في دور التمييز
	مرحلة التمييز حتى بلوغ سن الرشد في الفقه
١٢١	الإسلامي
١٢٤	مرحلة التمييز في القانون
١٢٤	الفترة الأولى لمرحلة الطفولة
١٢٦	المبحث الثالث: في الطفولة وسن البلوغ
١٢٦	المطلب الأول: في معنى البلوغ لغة وشرعاً
١٢٦	أولاً: معنى البلوغ لغة
١٢٦	ثانياً: معنى البلوغ شرعاً
١٢٨	تحديد البلوغ في الفقه الإسلامي
١٢٨	المطلب الثاني: في البلوغ التقديري والبلوغ الطبيعي ..
١٢٨	الطريقة الأولى: البلوغ بتقدير السن "البلوغ التقديري"
١٣٠	أدلة الآراء الأربعة
١٣٣	الرأي الراجح
١٣٤	الطريقة الثانية: البلوغ الطبيعي
	الأدلة التي استدل بها الفقهاء على الإمارات
١٣٥	الطبيعية

١٣٥	١- من الكتاب
١٣٥	٢- من السنة
١٣٥	٣- من الإجماع
١٣٦	إما الإنزال والإحبال
١٣٧	إما الحيض
١٣٧	إما الحمل
١٣٨	المذهب الأول: الإثبات دليل على البلوغ
١٣٩	المذهب الثاني: الإثبات لا يدل على البلوغ
١٣٩	مرحلة الرشد في القانون
١٣٩	الاتجاه الأول
١٤٠	الاتجاه الثاني
١٤٠	الاتجاه الثالث
١٤١	الرأي الراجح
١٤٢	المبحث الرابع: الطفل بين البيئة والوراثة
١٤٢	أولاً: البيئة الأسرية
١٤٨	موقف الشريعة الإسلامية
١٤٨	تربية الأم لأبنائها
١٥١	معالجة الوضع الاقتصادي بالصدقات والزكاة
١٥٢	الرفقة في معاملة الأطفال
١٦٠	البيئة الإعلامية وأثرها على الأطفال
١٦٨	أولاً: العوامل الداخلية لانحراف الطفل
١٦٩	ثانياً: العوامل الاجتماعية لانحراف الطفل
١٧٠	البيئة الخاصة بالصغير
١٧١	البيئة الخارجية

١٧٣	الإسلامية. حقوق الطفل عند تكوين الأسرة في الشريعة
١٧٤	١- الاغتراب عند تكوين الأسرة
١٧٥	٢- حسن اختيار شريك الحياة
١٧٦	٣- النهي عن الزنا
١٧٦	حقوق الطفل عند تكوين الأسرة في القانون الدولي ..
١٧٧	حق الأبناء في التربية
١٨٧	الأبوة في الإسلام وواجبات الأب

الباب الثاني

في حقوق الطفل غير المالية

الفصل الأول

في ثبوت النسب

١٩١	تمهيد وتقسيم
٢٠٠	الزوجية فراش والفراش يثبت به النسب
٢٠١	المبحث الأول: أسباب ثبوت النسب
٢٠١	المطلب الأول: فراش الزوجية
٢٠٢	شروط ثبوت النسب بفراش الزوجية
٢٠٤	الرأي الراجح
٢٠٧	الشيعة الزيدية
٢٠٨	رد الحنفية على مخالفيهم
٢٠٩	الشيعة الإمامية
٢١٠	الإباضية
٢١٠	رأي الشوكاني
٢١١	رأي محمد بن عبد الحكم

٢١٢	الرأي الراجح
٢١٤	ما يجري عليه القضاء في مصر
٢١٥	المحاكم السودانية
٢١٦	ما يلاحظ على القانونين
٢١٨	الشيعة الزيدية
٢١٨	الشيعة الإمامية
٢١٩	ثبوت النسب في الزواج المنقطع
٢١٩	الاختلاف في الدخول
٢٢٠	بم يتحقق الدخول
٢٢٠	الظاهرية
٢٢٠	الإباضية
٢٢١	تلخيص الآراء
٢٢٢	الرأي الراجح
٢٢٣	ما قضت به بعض المحاكم المصرية الآن
٢٢٤	التعليق على هذا الحكم
٢٢٤	الطلاق الرجعي
٢٢٥	عند الجعفرية
٢٢٥	ثبوت النسب ولد المطلقة رجعيًا
٢٢٧	الشيعة الزيدية
٢٢٨	الشيعة الإمامية
٢٢٩	الظاهرية
٢٣٠	الإباضية
٢٣٠	ما يسير عليه القضاء
٢٣١	ثبوت النسب في الزواج الفاسد
٢٣٢	ثبوت النسب بعد الفرقة بين الزوجين

٢٣٣	 الشيعة الإمامية
٢٣٥	 الشيعة الزيدية
٢٣٦	 الظاهرية
٢٣٨	 الشيعة الزيدية
٢٣٩	 الشيعة الإمامية
٢٤٠	 الظاهرية
٢٤٠	 تلخيص الآراء
٢٤١	 الرأي الراجح
٢٤٢	 تعليق
٢٤٣	 رأيي في الموضوع
٢٤٣	 الرأي المطبق قضاءً
٢٤٣	 القانون السوداني
٢٤٥	 ما جاء به مشروع قانون الأسرة في مصر
٢٤٩	 ما يجري به القضاء
٢٤٩	 ثبوت نسب ولد المعتدة من فرقة ليست طلاقاً
٢٤٩	 حكم نسب ولد المطلقة قبل الدخول
٢٥١	 الحنابلة
٢٥٢	 الظاهرية
٢٥٢	 الشيعة الإمامية
٢٥٢	 الشيعة الزيدية
٢٥٢	 الإباضية
٢٥٢	 الرأي الراجح
٢٥٣	 ثبوت نسب ولد المتوفي عنها زوجها
٢٥٣	 إما أن تدعى الحمل أولاً
٢٥٥	 خلاصة المذهب الحنفي

الموضوع	رقم الصفحة
الرأي المطبق في القضاء.....	٢٦٠
المطلب الثاني: الإقرار بالنسب.....	٢٦٠
الشيعة الزيدية.....	٢٦٤
الشيعة الإمامية.....	٢٦٤
الإباضية.....	٢٦٥
الرأي الراجح.....	٢٦٥
شروط صحة الإقرار بالنسب المباشر.....	٢٦٦
الرأي الراجح.....	٢٦٩
حجة مخالف في الجمهور.....	٢٧٣
الرأي الراجح.....	٢٧٤
إقرار المريض بهذا النسب.....	٢٧٦
الفرق بين نوعي الإقرار.....	٢٧٧
الفرق بين الإقرار بالبنوة والتبني.....	٢٧٨
الشيعة الزيدية.....	٢٨١
الشيعة الإمامية.....	٢٨٢
الظاهرية.....	٢٨٢
الإباضية.....	٢٨٣
إقرار بعض الورثة بالنسب على الميت.....	٢٨٤
المطلب الثالث: ثبوت النسب بالبينة.....	٢٨٥
معنى البينة ودورها في إثبات النسب.....	٢٨٥
دور البينة وأهميتها في إثبات النسب من وجهين....	٢٨٦
دور شهادة الميلاد في إثبات النسب.....	٢٨٩
المبحث الثاني: موقف الإسلام من اللقيط.....	٢٩١
المطلب الأول: إمساك اللقيط.....	٢٩١
معنى اللقيط في اللغة.....	٢٩١

٢٩١	معنى اللقيط في اصطلاح الفقهاء
٢٩٥	القواعد العامة الاجتهادية في أحكام اللقيط
٢٩٦	١- وجوب النقاط اللقيط
٢٩٧	٢- اللقيط الحر
٢٩٧	٣- اللقيط مسلم في الغالب
٢٩٨	لكل مولود عطاء من بيت المال
٢٩٨	المطلب الثاني: نسب اللقيط
٣٠٠	المطلب الثالث: الولاية على اللقيط
٣٠٣	المطلب الرابع: حكم تبني اللقيط
	الفصل الثاني

في الرضاع

٣٠٥	تمهيد وتقسيم
٣٠٦	المبحث الأول: تعريف الرضاع
٣٠٨	المطلب الأول: معنى الرضاع في اللغة
٣١٠	المطلب الثاني: الرضاع في القرآن الكريم والسنة
٣١٠	أولاً: الرضاع في القرآن
٣١١	ثانياً: الرضاع في السنة
٣١١	رضاعة الصغير
٣١٣	رضاعة الكبير
٣١٥	المطلب الثالث: الرضاع في اصطلاح الفقهاء
٣١٥	عند الحنفية
٣١٦	عند الشافعية
٣١٦	عند الحنابلة
٣١٦	عند المالكية

الموضوع	رقم الصفحة
عند الزيدية.....	٣١٨
المبحث الثاني: في مدة الرضاع.....	٣٢٠
المطلب الأول: الرضاع الموجب للتحريم في المذاهب المختلفة.....	٣٢٠
مقدار الرضاع المحرم.....	٣٢١
المحرمات بسبب الرضاع.....	٣٢٢
عند المالكية.....	٣٢٣
عند الشافعية.....	٣٢٣
الرأي الراجح.....	٣٢٥
ما يثبت به الرضاع.....	٣٢٥
عند الشافعية.....	٣٢٥
آراء المذاهب الأربعة.....	٣٢٨
أولاً: الحنفية.....	٣٣٩
ثانياً: الشافعية.....	٣٣٩
ثالثاً: المالكية.....	٣٤٠
رابعاً: الحنابلة.....	٣٤٠
المطلب الثاني: مدة الرضاع الموجب للتحريم في المذاهب الأربعة.....	٣٤٨
أولاً: الحنفية.....	٣٥٢
ثانياً: المالكية.....	٣٥٣
ثالثاً: الشافعية.....	٣٥٤
رابعاً: الحنابلة.....	٣٥٦
الرأي الراجح.....	٣٥٨
المبحث الثالث: وجوب الرضاع على الأم وأجرة الرضاع.....	٣٥٩
المطلب الأول: الرضاعة حق للأم وواجب عليها.....	٣٥٩

الموضوع	رقم الصفحة
المطلب الثاني: استحقاق الأجرة على الرضاعة.....	٣٦٥
مشروع القانون الموحد.....	٣٧٧
الرأي الراجح.....	٣٧٩
المطلب الثالث: الملزم بأجرة الرضاع.....	٣٨٠
الفصل الثالث	
في الحضانة والولاية على النفس	
المبحث الأول: في الحضانة.....	٣٨٤
المطلب الأول: الحضانة طبيعتها ومدتها وعلى من	
تكون.....	٣٨٤
البند الأول: تعريف الحضانة لغة وشرعاً.....	٣٨٥
تعريف الحضانة لغة.....	٣٨٥
تعريف الحضانة شرعاً.....	٣٨٨
تعريف الحضانة في قانون الأحوال الشخصية	
والقضاء المصري.....	٣٩٢
١- في قانون الأحوال الشخصية.....	٣٩٢
٢- في القضاء للحضانة.....	٣٩٢
التعريف المختار.....	٣٩٣
البند الثاني: دليل مشروعيتها من الكتاب والسنة...	٣٩٧
المسألة الأولى: في الصفة الشرعية للحضانة أو	
حكمها.....	٣٩٧
دليل وجوب الحضانة من القرآن الكريم.....	٣٩٧
المسألة الثانية: دليل مشروعية الحضانة من	
الكتاب والسنة.....	٤٠٠
وجه الدلالة.....	٤٠٠
البند الثالث: مدة الحضانة.....	٤٠٢

الموضوع	رقم الصفحة
أولاً: رأي الأحناف.....	٤٠٣
ثانياً: رأي المالكية.....	٤٠٣
ثالثاً: رأي الشافعية.....	٤٠٣
رابعاً: رأي الحنابلة.....	٤٠٤
خامساً: رأي الظاهرية.....	٤٠٤
سادساً: رأي الزيدية.....	٤٠٤
سابعاً: رأي الإمامية.....	٤٠٥
ثامناً: رأي الإباضية.....	٤٠٥
آراء الفقهاء حول نهاية حضانة الذكر.....	٤٠٥
الرأي الأول.....	٤٠٥
الرأي الثاني.....	٤٠٦
آراء الفقهاء حول نهاية حضانة الأنثى.....	٤٠٦
الرأي الأول.....	٤٠٦
الرأي الثاني.....	٤٠٧
الرأي الثالث.....	٤٠٧
الرأي الرابع.....	٤٠٧
الرأي الرابع.....	٤٠٨
فترة الحضانة طبقاً للقانون.....	٤٠٩
التعليق على القانون.....	٤١١
طبيعة يد الحضانة.....	٤١١
البند الرابع: صاحب الحق في الحضانة.....	٤١٢
المطلب الثاني: من لهم حق الحضانة.....	٤١٦
الأسباب التي أدت إلى اختلاف الفقهاء في ترتيب	
الحواضن.....	٤١٩
المطلب الثالث: شروط الحضانة.....	٤٢٠

٤١٢	الشروط المطلوبة في الرجل الحاضن
٤٢٨	الرأي الراجح
٤٢٩	بالنسبة شرط الأمانة في الحضانة
٤٣١	الاتجاه الأول
٤٣١	الاتجاه الثاني
٤٣٢	الرأي الراجح
٤٣٢	شروط الحضانة في القانون المصري
٤٣٣	أولاً: الشروط المشتركة
٤٣٣	الشروط الخاصة بالمرأة الحاضنة
٤٣٤	الشروط الخاصة بالرجل الحاضن
٤٣٤	شروط الحضانة في القانون الموحد
٤٣٦	المطلب الرابع: أجره الحضانة
	البند الأول: آراء الفقهاء في أجره الحضانة بوجه
٤٣٩	عام
٤٣٩	الرأي الراجح
٤٤٠	كون الأم في ظل الحياة الزوجية
٤٤١	البند الثاني: هل تستحق الأم أجره الحضانة
٤٤١	الرأي الراجح
٤٤١	كون الأم مطلقة
٤٤٢	الرأي الراجح
	البند الثالث: آراء الفقهاء في استحقاق غير الأم
	للمحضون وأمه المطلقة لأجره
٤٤٣	الحضانة
٤٤٣	الرأي الأول
٤٤٤	الرأي الثاني

الموضوع	رقم الصفحة
الرأي الراجع	٤٤٤
البند الرابع: الملزم بأجر الحضانة	٤٤٥
الرأي الأول	٤٤٥
الرأي الثاني	٤٤٦
الرأي الثالث	٤٤٦
الرأي الراجع	٤٤٦
المطلب الخامس: مكان الحضانة وحق رؤية الصغير ..	٤٤٧
أولاً: مكان الحضانة في حالة الأم الحاضنة	٤٤٧
فقهاء الحنفية	٤٤٨
الرأي الراجع	٤٤٨
ثانياً: إذا كانت الحاضنة غير الأم	٤٤٨
ثالثاً: هل يجوز للأب أو الحاضن من الرجال السفر	
بالولد	٤٤٩
في المذهب الحنفي قولان	٤٤٩
مسكن الحاضنة	٤٥٠
حق رؤية الصغير	٤٥١
خلاف الفقهاء حول رؤية الأبوين للطفل	٤٥١
أولاً: الأحناف	٤٥٢
ثانياً: الشافعية	٤٥٢
ثالثاً: المالكية	٤٥٢
رابعاً: الحنابلة	٤٥٢
هناك أربع حالات لرؤية الأبوين للطفل	٤٥٣
الحالة الأولى	٤٥٣
الحالة الثانية	٤٥٣
الحالة الثالثة	٤٥٤

الموضوع	رقم الصفحة
الحالة الرابعة	٤٥٤
ما يتعلق بحدود الزيارة وآدابها	٤٥٤
الرأي الراجح	٤٥٥
رأي القانون المصري في مكان الحضانة ورؤية المحزون	٤٥٧
مكان الحضانة	٤٥٧
أثر انتقال الحاضنة بالصغير من مكان الحضانة .	٤٥٩
حق رؤية الصغير	٤٥٩
المطلب السادس: أثر الحضانة في تربية الطفل وتنشئته صالحاً لنفسه ومجتمعه	٤٦٠
موقف القانون الدولي من مسألة الحضانة	٤٦٣
أهمية الحضانة المقررة في الشريعة في حياة الطفل النفسية والاجتماعية	٤٦٤
حق الطفل في التربية الإيمانية	٤٧٢
١- في الشريعة الإسلامية	٤٧٢
موقف القانون الدولي من تربية الطفل	٤٧٥
حق الطفل في المساواة في الشريعة الإسلامية	٤٧٧
حق الطفل في المساواة في القانون الدولي	٤٧٩
المساواة بين الطفل الشرعي والطفل الطبيعي في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي	٤٨٠
حق الطفل في حسن المعاملة في الشريعة الإسلامية.	٤٨٢
حق الطفل في حسن المعاملة في القانون الدولي	٤٨٣
المبحث الثاني: في الولاية على النفس	٤٨٥
تمهيد وتقسيم	٤٨٥
الولاية على النفس	٤٨٦
المطلب الأول: تعريف الولاية على النفس	٤٨٦

٤٨٧	 من تثبت له هذه الولاية
٤٨٩	 مراحل الولاية على النفس
٤٩١	 المطلب الثاني: شروط ولي النفس
٤٩٢	 المطلب الثالث: انتهاء الولاية على النفس
٤٩٢	 حالة وجوب سلب الولاية وسقوطها عن الولي
٤٩٣	 حالات سلب الولاية جزئاً
٤٩٤	 انتهاء الولاية على النفس
٤٩٦	 خلاصة مذهب الحنفية
٤٩٨	 الرأي الراجح

الباب الثالث

في حقوق الطفل المادية

الفصل الأول

في الولاية على مال الصغير

٥٠١	 المبحث الأول: تعريف الولاية على المال
٥٠١	 تعريف الولاية على المال
٥٠٨	 الرأي الراجح
٥٠٩	 امتناع الوصي عن قبول الوصاية
٥١٠	 المبحث الثاني: أسباب الولاية على المال
٥٢٩	 المبحث الثالث: انتهاء الولاية على المال
٥٣٠	 انتهاء الولاية بقوة القانون
٥٣٢	 سلب الولاية على نفس الصغير
٥٣٢	 موت ولي أو فقد أهليته
٥٣٣	 موت القاصر قبل بلوغه سن الرشد
٥٣٣	 الحكم بعودة الولاية للولي الأب أو ردها إليه

٥٣٣	 ثانياً: انتهاء الولاية بحكم القضاء
٥٣٣	الصورة الأولى: قبول المحكمة لتتحي الولي عن الولاية.....
٥٣٤	 الصورة الثانية: سلب الولاية أو الحد منها
٥٣٤	 مبررات سلب الولاية والحد منها
٥٣٥	 من له طلب سلب الولاية والحد منها
٥٣٥	هل يجوز سلب الولاية أو الحد منها قبل استلام الولي مال القاصر.....
٥٣٦	 اللحم بسلب الولاية أو الحد منها وأثره
٥٣٦	 أسباب انقضاء الولاية
٥٣٧	 الرشد هو حد البداية الأهلية الكاملة وإطلاق يد الإنسان في ماله
٥٣٧	 أولاً: البلوغ الطبيعي
٥٣٨	 ثانياً: الرشد
٥٤٠	 رشد المرأة
٥٤١	 الرشد في القانون المصري
٥٤٢	 سلب الولاية كسبب من أسباب انقضائها
٥٤٣	 موت الولي أو القاصر

الفصل الثاني

في نفقه الصغير وحقه في الإرث

٥٤٤	 المبحث الأول: الأسس التي تقوم عليها أحكام النفقة
٥٤٤	 المطلب الأول: أسباب وجوب النفقة
٥٤٤	 تعريف النفقة
٥٤٥	 أسباب وجوب النفقة
٥٤٦	 بالنسبة لنفقة الزوجة

٥٤٦	أما القرابة.....
٥٤٦	أما الملك.....
٥٤٦	الرأي الأول: رأي الحنفية.....
٥٤٧	الرأي الثاني: رأي الحنابلة.....
٥٤٩	الرأي الثالث: رأي الشافعية.....
٥٤٩	الرأي الرابع: رأي المالكية.....
٥٥١	اختلاف الفقهاء في نفقة الأقارب.....
٥٥٢	المطلب الثاني: الأدلة على وجوب النفقة.....
٥٥٢	أولاً: الكتاب.....
٥٥٣	ثانياً: السنة.....
٥٥٤	ثالثاً: الإجماع.....
٥٥٦	المبحث الثاني: حقوق الأولاد في النفقة.....
٥٥٦	أولاً: الأدلة على وجوب النفقة.....
٥٥٧	ثانياً: على من تجب النفقة.....
٥٥٨	ثالثاً: شروط وجوب النفقة.....
٥٦٠	رابعاً: نفقة الأولاد في القانون.....
٥٦٢	التيسير في اقتضاء النفقة.....
٥٦٣	الرعية الجنائية المقررة لحقوق الطفل في النفقة.....
٥٦٣	حق الطفل في الإنفاق عليه.....
٥٧٠	إيواء الطفل.....
٥٧١	حق الطفل في النفقة.....
٥٧١	١- في الشريعة الإسلامية.....
٥٧٢	شروط وجوب النفقة على الولد.....
٥٧٢	الشرط الأول: حاجة من تجب له النفقة.....
٥٧٣	الشرط الثاني: عجز طالب النفقة.....

	الشرط الثالث: أن يكون الأصل قادراً على الإنفاق
٥٧٣	أي أنه يكون موسراً إذا مال يزيد عن حوائجه الأصلية.....
٥٧٤	في القانون الدولي.....
٥٧٥	مشكلة الفقر والإنفاق على الطفل في دول العالم النامي.....
٥٧٧	المبحث الثالث: حكم عمل الطفل للإنفاق على نفسه.....
٥٧٧	أسباب ظاهرة عمل الأطفال.....
٥٧٨	الأسباب الرئيسية لعمل الأطفال.....
٥٧٨	أولاً: العوامل الاقتصادية.....
٥٨٠	ثانياً: العوامل التعليمية.....
٥٨١	التصدع الأسري.....
٥٨١	العوامل السكانية.....
٥٨٢	العوامل القانونية.....
٥٨٣	استغلال عمل الأطفال.....
٥٨٣	تنظيم عمل الأحداث.....
٥٨٥	رعاية الطفل العامل.....
٥٨٥	أولاً: تحديد سن العمل والتدريب.....
٥٨٥	١- الحد الأدنى لسن التشغيل والتدريب.....
٥٨٦	٢- الحد الأدنى الخاص لسن التشغيل في بعض الأعمال.....
٥٨٧	ثانياً: الفحوص الطبية للعامل.....
٥٨٧	١- الفحوص الطبية الأولية قبل الالتحاق بالعمل.....
٥٨٨	٢- الفحوص الطبية الدورية.....

	ثالثًا: إحاطة الطفل علمًا بمخاطر المهنة وتوفير وسائل الوقاية والتدريب عليها م ١٤٢-١٤٣
٥٨٨	من اللائحة - م ٢١٧ عمل - م ٢١٨ - م ٢١٩ عمل
٥٨٨	رابعًا: التزام المنشأة بالاشتراطات الصحية
٥٨٨	م ١٤٦ من اللائحة
٥٨٩	م ٢١٥ عمل
٥٨٩	خامسًا: التزام المنشأة بتوفير الخدمات الطبية
٥٨٩	م ١٤٧ من اللائحة
٥٩٠	سادسًا: نظام غذائي خاص
٥٩٠	م ١٤٥ من اللائحة
٥٩٠	سابعًا: الالتزام بالمعاملة الطبية للأطفال
٥٩٠	م ١٤٤ من اللائحة
٥٩٠	ثامنًا: تنظيم وقت العمل اليومي
٥٩١	تاسعًا: إحاطة الطفل العامل علمًا بالأنظمة
٥٩١	م ١٤٠ من اللائحة
٥٩١	م ٦٨ من قانون الطفل - م ١٤١ من اللائحة ..
٥٩١	عاشرًا: توفير فرص عمل للطفل المعاق
٥٩١	الحادي عشر: مراقبة احترام الأنظمة
٥٩١	م ١٥١ من اللائحة
٥٩٢	المبحث الرابع: حق الصغير في الإرث
٥٩٥	حكمة الميراث
٥٩٦	نصيب الابن
٥٩٦	نصيب البنت
٥٩٧	الخاتمة

الموضوع	رقم الصفحة
التوصيات.....	٦٠١
المصادر والمراجع.....	٦٠٤
أولاً: كتب التفسير وعلوم القرآن.....	٦٠٤
ثانياً: كتب الحديث وشروحه.....	٦٠٥
ثالثاً: المذاهب الفقهية الأربعة.....	٦١٠
١- المذهب الحنفي.....	٦١٠
٢- المذهب المالكي.....	٦١٥
٣- المذهب الشافعي.....	٦١٧
٤- المذهب الحنبلي.....	٦٢٠
رابعاً: المذاهب الفقهية غير المذاهب الأربعة.....	٦٢٢
١- المذهب الظاهري.....	٦٢٢
٢- المذهب الزيدي.....	٦٢٢
٣- المذهب الإمامي.....	٦٢٤
٤- المذهب الإباضي.....	٦٢٥
خامساً: كتب اللغة والأصول.....	٦٢٥
١- كتب اللغة.....	٦٢٥
٢- كتب الأصول والتراجم.....	٦٢٦
سادساً: الرسائل العلمية الجامعية.....	٦٢٨
١- رسائل الماجستير.....	٦٢٨
٢- رسائل الدكتوراه.....	٦٢٩
سابعاً: الكتب الحديثة.....	٦٣٠
مستخلص الرسالة.....	٦٤٠
فهرس المحتويات.....	٦٤١

تصويب الأخطاء

الصفحة	الفقرة	السطر	الهامش	الخطأ	الصواب
١	٦	٣	-	أول	أولى
٢	٢	٥	-	لا مال له	لا مال له مع عجزه عن الكسب
٣	٥	١	-	وإذ	وإذا
٤	٣	٨	-	قانون محاكم الأسرة	وقانون محاكم الأسرة
١٠	-	-	(١)	صحيح مسلم	صحيح مسلم بشرح النووي
١١	-	-	(١) السطر الثالث	صحيح مسلم	تشطب
١٦	-	-	(١)	ابن ماجه ١٣٢/١	ابن ماجه ١/٢٣٣
٣١	٢	٥	-	آخر برضاه	آخر إلا برضاه
٤٠	١	٣	-	يعنيها	بينها
٥٢	٣	٤	-	بائن	بائناً
٥٢	-	-	(١)	للبيهقي	للبيهقي
٥٧	٢	١	-	إن كل من الحامل والمرضع إذا فطرتا	في كل من الحامل والمرضع إذا أفطرتا



الصفحة	الفقرة	السطر	الهامش	الخطأ	الصواب
٦٢	-	-	(١)	الطعان	الطحان
٧٦	٣	٥	-	يقول	قال
٧٦	-	-	(٤)	الأصبعي	الأصبحي
٧٩	١	٣	-	الحشفة	للحشفة
١١٠	-	١٠	-	فيبدأ	يبدأ
١٢٧	-	-	(١)	في فقه	في فقه الإمام مالك
١٢٧	-	-	(٢)	التقرير والتحبير على تحرير	تشطب على تحرير
١٣٦	١	١	-	المقلوب	المغلوب
١٣٦	-	-	(٣) السطر الأول	النووي	تشطب النووي
١٣٦	-	-	(٣) السطر الثاني	ابن قدامة	تشطب ابن قدامة
١٣٨	-	-	(٥)	اليمني	الصنعاني
١٣٨	-	-	(٥)	ابن مفتاح	تشطب
١٤٤	١	٢	-	جناح	جنوح
١٤٤	٣	٣	-	جناح	جنوح
١٤٤	-	-	(٢)	جناح الأحداث	جنوح الأحداث

الصفحة	الفقرة	السطر	الهامش	الخطأ	الصواب
١٤٥	٢	٤	-	الجناح	الجنوح
١٤٦	١	٢	-	جناح الأحداث	جنوح الأحداث
١٤٦	٢	١	-	جناح	جنوح
١٥٣	٢	١	-	وسدد	ونفسي
١٥٥	-	-	(١) السطر الثاني	والنسائي	تشطب وتضاف بعد السنن الكبرى
١٦١	٥	١	-	نحض	نحصن
١٦٥	٥	٤	-	ورد لقمة	ورد أن لقمة
١٨١	٧	١	-	أمامة	إمامة
١٨٧	٤	٤	-	لينلها	لنيلها
٢٠٦	-	-	(٣)	تنفيح	تنقيح
٢٣٠	-	-	تابع الصفحة السابقة	ابن لحيان	ابن حبان
٢٤٣	٢	١	-	ورأى	تشطب
٢٧٢	-	-	(١)	سنن أبي داود ٥٢٦/١	سنن أبي داود ١٨٤/٦
٣٨٢	١	١	-	بعد انعدام	بعد وفاة

الصفحة	الفقرة	السطر	الهامش	الخطأ	الصواب
٤٠٠	-	-	(١) السطر الثاني	الشبر امللي	الشبر املسي
٤٠٢	٣	١	-	والذي آراه	تشطب
٤٨٠	٤	١	-	الطفل الطبيعي	الطفل غير الطبيعي
٤٨٢	٣	٢	-	والطبيعيين	وغير الطبيعيين
٥٥٧	-	-	(٥)	محمد أبو زهرة	تشطب وتكتب أما الأحوال الشخصيب
٥٩٦	٣	٦	-	بينهم	بينهن
٥٩٧	٢	٤	-	الرسالة	الأسرة
٦٤١	-	١٠	-	اهتمام الأسرة بالأسرة	اهتمام الإسلام بالأسرة
٦٤٢	٢	٢	-	اهتمام الأسرة بالجنين	اهتمام الإسلام بالجنين
٦٥٧	٢	١	-	حقوق الطفل المالية	حقوق الطفل المالية